مع النفي الذي هو شرطها فمع الايجاب يكون
بطريق الاولى قال وحكم غير كحكم الاسم الواقع
بعد الا تقول جائني القوم غير زيد وما جائني احد
غير زيد وغير زيدا اقول قد عرفت ان المستثنى بغير
واجب للجر واما نفس غير فحكمه مثل حكم الاسم
الواقع بعد الا فهي كل موضع كان المستثنى بالا
واجب النصب يكون غير واجب النصب ايضا
وحيثما كان جائز النصب يكون غير كذلك فتقول
جائني القوم غير زيد بالنصب كما قلت جائني القوم
الا زيدا او تقول ما جائني احد غير زيد كما قلت ما جائني
احد الا زيدا والا زيد وتقول ما جائني غير زيد احد
كما قلت ما جائني الا زيد احد وتقول ما جائني احد غير
بالنصب ايضا تماما كما قلت ما جائني احد الا حمارا قال والمجرور في باب كان
نحو كان زيد منطلقا اقول الضرب الرابع من ضروب
الملحق بالمفعول المجرور في باب كان اي المنصوب بكان

وغير زيد بالنصب والرفع

واخواتها

واخواتها اعني الافعال الناقصة نحو منطلقا
في كان في زيد منطلقا وانما الحق بالمفعول لمجيئه
بعد الفعل والفاعل كالمفعول قال والاسم في
باب ان نحو ان زيدا قائم اقول الضرب الخامس من ضروب
الملحق بالمفعول الاسم في باب ان اي المنصوب
بالحروف المشبهة بالفعل نحو زيدا في ان زيدا قائم وانما
الحق بالمفعول لان كلا من هذه الحروف متضمنة
بمعنى الفعل كما سيجيء في باب الحروف فاسمها
مفاعيل في الحقيقة قال واسم لا النفي الجنس اذا
كان مضافا نحو لا غلام رجل عندك او مضارعا له نحو
لا خير امنك عندنا اقول الضرب السادس من ضروب
الملحق بالمفعول اسم لا النفي الجنس اذا كان مضافا نحو غلام
في لا غلام رجل عندك او مضارعا له اي مشابها
للمضاف نحو خير في لا خير امنك عندنا وانما الحق با
لمفعول لان لا بمعنى النفي فما بعدها في معنى المفعول

واغا الشرط ان يكون مضافا
او مشابها له لانه لو كانت نكرة
غير مضافة ولا مشابها نحو لا غلام
في الدار لم يستحق النصب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)